

سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للجمعية السعودية لرعاية ضغط الدم (شمس)



# جدول المحتويات

ــمةــــــــــــــــــــــــــــــ	ىقد
طاقطاق	
يان	
ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ	
، مصفوف صرحيات مبعض الإدارة التنفيذية:	
يا. مصفوفه صارحيات ام داره التنفيدية. ثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:	
ما: الواجبات نجاه الروساء النواصل بين اعصاء المجلس والإدارة التنفيدية:	
مــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
تماد محاس الأدارة	7.0



#### مقدمة

إن سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضو ابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسئوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والاجراءات، لتمنع مخاطر الفساد والاحتيال..

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

#### البيان

تؤكد الجمعية على العاملين والمنتسبين لها وكل ما يتبعها على العمل و الالتزام بمصفوفة الصلاحيات الادارية والتنفيذية والواجبات والمسؤوليات المختلفة في جميع جو انب أعمال و أنشطة الجمعية :-

## أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:

- ١. إعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للجمعية والإشراف على تنفيذها.
- ٢. إعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام
  والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات بين المستوبات الوظيفية المختلفة.
- ٣. وضع نظام للحوكم ه خاص بالجمعية والإشراف العام عليه ومر اقبة مدى فاعليته وتعديله إن دعت
  الحاجة، بما لا يتعارض مع ما تقرره جهة الاشراف على الجمعية.
  - ٤. وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
    - ٥. وضع واعتماد سياسة لتفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية.
- ٦. وضع واعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح
  عن المعلومات الجوهرية لأصحاب المصالح مع الجمعية.
  - ٧. اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الجمعية وتطويرها.



- ٨. تحديد الصلاحيات والاختصاصات والمسؤوليات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ
  القرار ومدة التفويض. كما يحدد المجلس الموضوعات التي يحتفظ بصلاحية البت فها.
  - ٩. وضع موجهات ومعايير عامة للاستثمارات.
  - ١٠. إدارة الاستثمارات والأنشطة العقاربة للجمعية.
  - ١١. تحديد التصور العام للمخاطر التي تواجه الجمعية.
  - ١٢. مراجعة وتقييم أداء الرئيس/المدير التنفيذي وتوفير الدعم له.
  - ١٣. الاعتمادات المالية والتوقيعات على أوامر الصرف والشيكات.
    - ١٤. البت في التعيين والفصل لشاغلي الوظائف الإدارية العليا
    - ١٥. إقرار واعتماد الهيكل التنظيمي والتعديلات الطارئة عليه

## ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:

- ١. القيادة المثلى لفريق العمل من خلال معايير مرحلية متطورة.
  - ٢. ربط الأهداف بالاستراتيجيات والخطط والتقييم الدوري.
- ٣. رفع تقاربر دورية لمجلس الإدارة بشأن ممارساتها للصلاحيات المفوضة بها.
  - ٤. رفع التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية لاعتماده.
    - ٥. رفع التقويم الوظيفي للعاملين لاعتماده.
    - ٦. إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل.
    - ٧. التوصية في التعيين للوظائف الشاغرة لاعتمادها.
      - ٨. رفع تقرير بإنهاء العقود الوظيفية للمجلس.

## ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:

- ١. يتم توجيه الدعوة لعقد اجتماع من قبل رئيس المجلس أو أحد اللجان الفرعية عن المجلس.
- ٢. عدم إلغاء أو تأجيل الاجتماعات المجدولة إلا بعد التنسيق والتشاور مع رئيس المجلس أو رئيس اللجنة.
- ٣. لرئيس المجلس أن يدعو لاجتماع طارئ غير مجدول متى رأى ضرورة ذلك، أو بناءً على طلب من أعضاء المجلس.



- أن يتم التنسيق بين رئيس مجلس الجمعية والمقرراي أمين السروالأعضاء في مجلس الادارة والمدير
  التنفيذي عند وضع جدول أعمال الاجتماع.
  - ٥. يتوجب على الإدارة التنفيذية تزويد مجلس الإدارة بتقرير شهري يتضمن أدائها.
- ٦. أمين مجلس الإدارة هـو جهة التواصل مع أعضاء مجلس الإدارة في الأمور المتعلقة بشؤون مجلس الإدارة، وفي حال غيابه يقوم مقامه مفوض من الإدارة التنفيذية ممن لهم علاقة وخبرة بأعمال المجلس بموجب توجيه من المدير التنفيذي بالقيام بالمهمة إلى حين عودة أمين المجلس.
- ٧. على أعضاء مجلس الإدارة واللجان التواصل مع المدير التنفيذي والمدير المالي أو أي من أعضاء الإدارة التنفيذية عند الحاحة لذلك.

## المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبين الذين يعملون تحت إدارة واشراف الجمعية الإطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

#### اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات بالجمعية السعودية لرعاية ضغط الدم (شمس) في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته السابعة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٧/٢٢م المو افق ١٤٤٥/٠١/٠٤هـ